



31 ماي 2022

قرار لرئيس جماعة الخميسات رقم ٥٨ بتاريخ.....

إعلان عن فتح باب الترشيح لشغل المنصب التالي:

- رئيس القسم التقني
بجماعة الخميسات

إن رئيس جماعة الخميسات:

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلقة بالجماعات.
- ❖ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 موافق 25 (نونبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.15.995 الصادر في 18 ربيع الأول 1437 (30 دیسمبر 2015) المتعلق بتحديد لائحة الجماعات التي تتتوفر على مديرية للمصالح.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمصالع والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- ❖ بناء على القرار 2522.21 في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ❖ بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D 4790 المؤرخة في 31 يوليوز 2018، حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيأتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- ❖ بناء على المقرر رقم 68 المتخد من طرف مجلس جماعة الخميسات خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 4 أكتوبر 2018، والمتعلق بالبيكل التنظيمي لإدارة مجلس جماعة الخميسات وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الخميسات بتاريخ: 2018/12/12.

بقرار مايلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة الخميسات عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية بجماعة الخميسات: رئيس القسم التقني.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل هذه المناصب بجماعة الخميسات في وجه :

- ✓ الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المنتسبون لجماعة الخميسات، العاملون بإدارة مجلس جماعة الخميسات أو الموضوعون رهن إشارة إدارات أخرى، الذين توفر لهم الشروط التالية :
 - ✓ أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
 - ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
 - ✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين.
 - ✓ أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
- 1- الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم بجماعة الخميسات لهم رئيس قسم.
- رئيس القسم التقني.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المرشح.
- استمارة الترشيح تتضمن سيرة ذاتية تبين مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها (يسحب نموذج السيرة الذاتية من مصلحة الموارد البشرية).
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
 - ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي .
 - ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية (إن وجد).

28 سبتمبر 2022

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح في نظيرين (2) مباشرة بمكتب الضبط بمقر جماعة الخميسات، ابتداء من يوم إلى غاية الساعة الرابعة والنصف، بعد الزوال من يوم 1 أكتوبر 2022 وهو آخر أجل لقبول الطلبات.

المادة الرابعة: تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح، عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بعده، وتتولى لجنة تحدث بقرار رئيس جماعة الخميسات، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشح، وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السادسة: يعلن عن نتائج مقابلة الانتقاء، بعد المصادقة علها من طرف رئيس جماعة الخميسات، عبر نشرها ببوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ، وتعليقها بالمقرات التابعة لجماعة الخميسات.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ، ويلصق بالمقرات التابعة لجماعة الخميسات. حرر بالخميسات في:

رئيس المجلس الجماعي

رئيس جماعة الخميسات
(السيد:)



تأشيره السيد عامل إقليم الخميسات



عامل
منصور قرطاج

الملحق رقم ١ لقرار رئيس جماعة الخميسات رقم ٥٤/٣٤ بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١
يتعلق ببطاقة المهام والكتفارات المطلوبة لشغل منصب رؤساء الأقسام بالجماعة.
١- رئيس القسم التقني

المهام والخصائص المنصب	المنصب
<ul style="list-style-type: none"> • تسليم الشواهد الإدارية قصد القيام بعملية البيع وتحفيظ القطع الموجودة داخل التجزئات . • السهر بعد التسليم النهائي على إلحاق طرق التجزئات وشبكاتها وساحتها وإسقاطاتها بالأملاك العامة للجماعة وفق المقتضيات القانونية الجاري بها العمل . • إنجاز التقارير الأسبوعية والشهرية • إنجاز البرنامج الشهري للمكتب الصحي . • المساعدة الصحية لفائدة المؤسسات الخيرية. • المشاركة في عملية التناقح. • التصريح بالأمراض طبقا للتنظيم الجاري به العمل. • محاربة الكلاب الضالة. • معالجة الأشخاص المصابةين بداء السعر بواسطة التأقيحات الخاصة بذلك. • المراقبة الصحية الداخلية والخارجية للمؤسسات الصناعية التقليدية والمعامل والأوراش وكذا مراقبة شروط صحة ونظافة الأشخاص العاملين بها. • المراقبة والسهير على صحة وسلامة الأماكن والمؤسسات العمومية؛ • المراقبة والسهير لـ صحة وسلامة المراكز ذات الصبغة الإجتماعية وكذا صحة الأشخاص العاملين بها. • السهر على السلامة الصحية داخل المؤسسات المدرسية، ومؤسسات ما قبل التمدرس • المراقبة الصحية لوسائل النقل العمومية، ووسائل النقل الصحية وكذا مراقبة صحة العاملين بهذه القطاعات (تسليم البطاقة الصحية) • مراقبة نظافة المقابر والسهير على ضمان صيانتها، والإدلاء بالرأي في اختيار مواقعها؛ • المراقبة والسهير على جودة المواد الغذائية، والمشروبات والتوايل المعدة للإستهلاك، كما تشمل هذه المراقبة وسائل نقل هذه المواد وكذا الأماكن التي تباع فيها وصحة الأشخاص العاملين بها؛ • المشاركة في البحوث التي تطلبها وزارة الصحة في حالة حصول تسممات غذائية؛ • المراقبة والسهير على السلامة الصحية للسكن ولمشاريع التعمير وإعداد التراب الوطني(رخص السكن، دراسة التصميم، الشكايات) • معالجة النفايات الصلبة والمراقبة والسهير على نظافة الطرقات، ومسالك التطهير، ونقط الماء بالإضافة إلى مراقبة ومحاربة جميع مصادر الضرر بما فيها مكافحة نوافل الأمراض؛ • المشاركة في اللجان المحلية والخارجية؛ • معالجة الآبار؛ • تطهير النقط السوداء؛ • معالجة النفايات الصلبة؛ • محاربة الحشرات بالمؤسسات التعليمية والصناعية؛ • محاربة الفئران لجميع المرافق العمومية وقوتوس الصرف الصحي؛ • القيام بالمعاينات الميدانية ضمن لجن تقنية مختلطة لمراقبة أنشطة المرافق الجماعية والوحدات الصناعية التي لها بعد وقع بيئي؛ • تتبع ومراقبة الإلتزام باتفاقيات التدبير المفوض لقطاعي النظافة والتطهير السائل؛ • مراقبة خدمات الشركة طبقا لمقتضيات كنائس التحملات؛ • مراقبة شركة النظافة (خلية المراقبة: جمع النفايات-الكنس-مراقبة حمولات شحنات النظافة)؛ • مراقبة الوثائق المتعلقة بأنشطة الشركة؛ • التنسيق بين أعضاء الخلية. • الإجابة على شكايات المواطنين المتعلقة بالضرر الذي يلحق بهم في هذا المجال. • تتبع عملية صيانة قنوات الصرف الصحي بالمرافق الجماعية . • تتبع ومراقبة الأشغال التقنية الخاصة بشبكة التطهير. • إعداد البيانات الحسابية الشهرية المتعلقة بالتدبير. • مراقبة وتبيير مطرح النفايات بتأجмот.. • تتبع ومراقبة معالجة المياه العادمة. • المساهمة في إنجاز الدراسات المتعلقة بالمناطق الخضراء بالجماعة • إحداث وصيانة المناطق الخضراء • الصيانة العامة للمجالات الخضراء (الحدائق العمومية، المدارس الحضرية ...) 	<p>مهام وخصائص المنصب</p>

- إحداث وتهيئة مساحات خضراء جديدة.
- غرس أشجار تصفيف جديدة ، وغرس النباتات .
- تشنيدب وتقليم أشجار التصفيف.
- حماية النباتات بكل أصنافها وأشجار التصفيف داخل الفضاءات الخضراء.
- سقي المناطق الخضراء
- تنظيم أشغال صيانة الأشجار بالشوارع.
- التدخل لصيانة ومعالجة الأشجار والمحالات الخضراء والحدائق التعليمية والمؤسسات العمومية والمقابر الجماعية.
- وضع برنامج عمل عمال المناطق الخضراء ومراقبتهم.
- معالجة وتتبع تهيئة المناطق الخضراء والحدائق العمومية - المشاركة في الحملات التحسيسية للنظافة المنظمة من طرف جمعية المجتمع المدني
- تتبع إعداد الدراسات التقنية مشاريع أشغال الطرق الجماعية والبنيات الجماعية وأشغال الإنارة العمومية ومختلف المشاريع الأخرى.
- مراقبة وتتابع أوراش أشغال الطرق الجماعية وبنيات الجماعة وأشغال الإنارة العمومية ومختلف المشاريع الأخرى.
- إعداد الشطر التقني لدفتر التحملات المتعلق بالصفقات.
- تتبع مشاريع الجماعة التربوية المتعلقة بالطرق العمومية والتجزئات والمجموعات السكنية المحدثة بالجماعة.
- **الميكانيك- التلحيم- النجارة- الترصيص.**
- إصلاح وصيانة آليات و البنيات التابعة للجماعة- صياغة البنيات التابعة للجماعة.
- صياغة الأرصفة.
- وضع إشارات المرور.
- تزيين الأرقة والشوارع والمدارات خلال المناسبات الوطنية والدينية.
- مراقبة وتسخير الأوراش الخاصة بالإنارة العمومية.
- صيانة شبكة الإنارة العمومية والأضواء الثلاثية.
- الصيانة الكهربائية للمراافق الجماعية.
- توسيع وإحداث خطوط شبكة الإنارة العمومية.
- ضبط حاجيات وتجهيزات وأدوات الإنارة العمومية.
- مراقبة استهلاك الكهرباء.
- إعداد تقارير ومحاضر بخصوص الأشغال التي تمت مراقبتها.
- المشاركة في أشغال لجان تقديم العروض المقدمة في إطار إبرام الصفقات الخاصة بالإنارة العمومية.
- إدارة المخزن الجماعي
- تدبير التجهيزات المكتبية على مختلف المصالح الجماعية.
- تدبير الأدوات المكتبية والمعلومانية والمطبوعات والعتاد التقني على مختلف المصالح.
- تدبير الأدوات الصغرى ومواد التجارة والترخيص والبناء والتزيين لمصلحة صيانة لبنيات .
- إمداد مصلحة الإنارة العمومية بالأدوات والمعدات الكهربائية التي تحتاجها الصيانة.
- توزيع الملابس على أعيان وعمال موظفي الجماعة الحضرية .
- تزويد مصلحة إصلاح السيارات التابعة للجماعة بقطاع الغيار وأجزاء السيارات والدراجات النارية والآليات عند الطلب.
- توزيع الوقود والزيوت على الآليات الجماعية.
- تسخير مرأب وحظيرة السيارات والشاحنات والعربات.
- الإشراف على أعمال السائقين التابعين للجماعة وتوزيع المهام بينهم.
- المشاركة في أشغال لجان فتح الأظرف الخاصة بصفقات شراء السيارات والشاحنات والآليات الجماعية.
- إعداد سجل خاص بتنقلات السيارات والآليات الجماعية.

المنصب	الكافعات المطلوبة
الكافعة المطلوبة	<ul style="list-style-type: none"> • القانون الإداري والمنازعات الإدارية؛ • قانون الوظيفة العمومية؛ • الحكماء والتنمية المستدامة؛ • التدبير العمومي، • التواصل؛ • التنظيم ومعرفة اختصاصات الإدارة؛ • إعداد وكتابة النصوص والمذكرات؛ • تشجيع المجتمعات؛ • تطبيق أدوات وأساليب الإدارة؛ • استخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصال؛

المنصب	الكافعات المطلوبة
المؤهلات الشخصية	<ul style="list-style-type: none"> • الدقة والصرامة والتنظيم ؛ • الإحساس بقيم الخدمة العمومية • الوعي بأهمية احترام مبادئ الشفافية والأخلاقيات • روح المسؤولية • ميزة الاستماع الفعال • روح المبادرة

٣١١ ٣ مايو ٢٠٢٢

قرار لرئيس جماعة الخميسات رقم ٥٢ بتاريخ

إعلان عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية: - رئيس مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق

- رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة - رئيس مصلحة الموارد المالية

- رئيس مصلحة التعمير- رئيس مصلحة البيئة وحفظ الصحة

بجماعة الخميسات

ان رئيس جماعة الخميسات:

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 بوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ❖ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 موافق 25 (نونبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.15.995 الصادر في 18 ربيع الأول 1437 (30 ديسمبر 2015) المتعلق بتحديد لائحة الجماعات التي تتتوفر على مديرية للمصالح.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقطوعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- ❖ بناء على القرار رقم 2522.21 في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ❖ بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D 4790 المؤرخة في 31 بوليو 2018، حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيأها ونظم التعويضات عن المسؤولية.
- ❖ بناء على المقرر رقم 68 المتخد من طرف مجلس جماعة الخميسات خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 4 أكتوبر 2018، والمتعلق بالهيكل التنظيمي لإدارة مجلس جماعة الخميسات وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الخميسات بتاريخ: 2018/12/12.

يقدّر ماهليّي :

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة الخميسات عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية بجماعة الخميسات: رئيس مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق - رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة - رئيس مصلحة الموارد المالية - رئيس مصلحة التعمير- رئيس مصلحة البيئة وحفظ الصحة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل هذه المناصب بجماعة الخميسات في وجه :

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتسبون لجماعة الخميسات، العاملون بإدارة مجلس جماعة الخميسات أو الموضوعون رهن إشارة إدارات أخرى، الذين تتوفر لهم الشروط التالية:

- ✓ أن يكونوا مرتبيهم على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- ✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو (3) ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.
- ✓ أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتقبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

3- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ، لمهام رئيس مصلحة.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- ✓ استمارة الترشيح تتضمن سيرة ذاتية تبين مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها (يسحب نموذج السيرة الذاتية من مصلحة الموارد البشرية).
- ✓ برنامج العمل والمهنية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها .
- ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي .
- ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية (إن وجد).



المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح في نظيرين (2) مباشرة بمكتب الضبط بمقر جماعة الخميسات، ابتداء من يوم إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 2022 ١٤ نونبر ٢٠٢٢ وهو آخر أجل لقبول الطلبات.

المادة الرابعة: تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح، عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بعده، وتتولى لجنة تحدث بقرار رئيس جماعة الخميسات، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السادسة: يعلن عن نتائج مقابلة الانتقاء، بعد المصادقة عليها من طرف رئيس جماعة الخميسات، عبر نشرها ببوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ، وتعليقها بالمقرات التابعة لجماعة الخميسات.


المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ، ويلصق بالمقرات التابعة لجماعة الخميسات. حرر بالخميسات في:

رئيس المجلس الجماعي

اللهم يحيى بن عبد الله
اللهم يحيى بن عبد الله
اللهم يحيى بن عبد الله



تأشيرة السيد عامل إقليم الخميسات



عامل
منصور قرطاح

الملحق رقم **١** لقرار رئيس جماعة الخميسات رقم **٥٩** بتاريخ: **٢٠٢٢/٥/٣١**

يتعلق الأمر ببطاقة المهام والكفاءات المطلوبة لشغل مناصب رؤساء المصالح بالجماعة

١- مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق

الكفاءات المطلوبة	مهام و اختصاصات المنصب	المنصب
<p>المؤهلات المعرفية:</p> <ul style="list-style-type: none"> الإمام بالقوانين والمساطر المتعلقة باختصاصات المصلحة وكذا المكاتب التابعة لها. الإمام بالقانون التنظيمي 113.14 المتعلقة بالجماعات ومراسيمه التطبيقية. المؤهلات التدريبية: المؤهلات المتعلقة بتنظيم المصلحة المكاتب التابعة لها وتعزيز مردوديته (مؤشرات إحسانية). القدرة على استعمال تقنيات المعلومات والتكنولوجيات الحديثة. المؤهلات التواصلية (التنسيق والإخبار والتفاوض). المؤهلات الشخصية: نكران الذات، روح المسؤولية، روح المبادرة، الدقة والموضوعية والصرامة، والحس التنظيمي... 	<ul style="list-style-type: none"> التنسيق بين مكاتب الحالة المدنية بالملحقات الإدارية المتواجدة بالمدار الحضري للجماعة خلال الإطلاع على مدى مطابقة السير العادي لهذه المكاتب للمساطر الإدارية المحددة بموجب القوانين والأنظمة الجاري بها العمل. تقدي تقارير الولادات والوفيات والأحكام. تسليم النسخ الموجزة وال الكاملة والبطائق الشخصية. توجيه تقارير شهرية إلى العمالة حول أنشطة المكتب المركزي والملحقات الإدارية للحالة المدنية. مسك سجلات الولادات والوفيات وتوجيه نظرائها إلى النيابة العامة بالمحكمة الإبتدائية قصد التأشير من جهة والإيداع بمستندات المحكمة من جهة ثانية. تعمل الملحقات الإدارية على تقديم تقارير الولادات والوفيات والأحكام. تسليم النسخ الموجزة وال الكاملة والبطائق الشخصية. توجيه تقارير شهرية للمكتب المركزي. تسليم مختلف الوثائق الإدارية التي يسلمها ضابط الحالة المدنية وضابط الشرطة الإدارية. يقوم المكتب المركزي والملحقات الإدارية للمصادقة على الوثائق بـ: الإشهاد على تصحيح الإمضاءات ومطابقة النسخ لأصولها. مسك سجل التوقيعات وتوجيه نظير منه إلى العمالة به نهاية السنة. توجيه العقود العرفية إلى مصلحة التسجيل والتنبيه. توجيه نسخ من العقود العرفية إلى الوعاء الضريبي. توجيه نسخة من ورقة الإرسال الموجهة إلى السيد مدير مصلحة التسجيل والتنبيه ولوائح العقود إلى السيد عامل الإقليم قصد الإخبار. مسك أرشيف السجلات والعقود المصحح إمضاؤها بالمصلحة. 	رئيس مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق

الملحق رقم 1 لقرار رئيس جماعة الخميسات رقم 52 بتاريخ 2021/05/31

يتعلق الأمر ببطاقة المهام والكافاءات المطلوبة لشغل مناصب رؤساء المصالح بالجماعة

1- مصلحة الميزانية والمحاسبة

2- مصلحة الموارد المالية

الكافاءات المطلوبة	مهام واختصاصات المنصب	المنصب
<p>المؤهلات المعرفية:</p> <ul style="list-style-type: none"> الإمام بالقوانين والمساطر المتعلقة بالاختصاصات المصلحة وكذا المكاتب التابعة لها. الإمام بالقانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات ومراسيمه التطبيقية. المؤهلات التدريبية : المؤهلات المتعلقة بتنظيم المصلحة المكاتب التابعة لها وتعزيز مردوديته (مؤشرات إحصائية). القدرة على استعمال تقنيات المعلومات والتكنولوجيات الحديثة. المؤهلات التواصلية (التنسيق والإخبار والتفاوض) . المؤهلات الشخصية : نكران الذات، روح المسؤولية، روح المبادرة، الدقة والموضوعية والصرامة، والحس التنظيمي... 	<ul style="list-style-type: none"> إعداد الميزانية. تنبع تنفيذ الميزانية. فتح الإعتمادات. الترخيصات الخصوصي والترخيصات في البرامج. تحويل الإعتمادات. تعديل الميزانية: تحويل الإعتمادات وإعادة تخصيصها. مسك سجل المنقولات والأدوات والعتاد . رصد الفائض وبرمجه. حصر الميزانية : بيان تنفيذ الميزانية للسنة المنصرمة. الالتزام بالنفقة. الأمر بالأداء. إعداد جميع القوائم المحاسباتية الخاصة تهيئة الميزانية وحصرها (الشق الخاص بالنفقات). تصفيه نفقات الموظفين المستخدمين الرسميين المستخدمين المؤقتين والموسميين والتعويضات المرتبطة بها. إنجاز الحوالات الشهرية ل مختلف أصناف الموظفين المستخدمين الرسميين والمستخدمين المؤقتين والموسميين. تنفيذ الإقطاعات. صرف منح الإزيداد. صرف منح الساعات الإضافية. صرف منح تعويضات التقليل. صرف منح التعويضات عن الأعمال الشاقة والملوثة. إصدار بيان الالتزام بالنفقات. القوائم الخاصة بالتعاضدية CNOPS-OMFAM-CCD-SM 	مصلحة الميزانية والمحاسبة
<p>المؤهلات المعرفية:</p> <ul style="list-style-type: none"> الإمام بالقوانين والمساطر المتعلقة بالاختصاصات المصلحة وكذا المكاتب التابعة لها. الإمام بالقانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات ومراسيمه التطبيقية. المؤهلات التدريبية : المؤهلات المتعلقة بتنظيم المصلحة المكاتب التابعة لها وتعزيز مردوديته (مؤشرات إحصائية). القدرة على استعمال تقنيات المعلومات والتكنولوجيات الحديثة. المؤهلات التواصلية (التنسيق والإخبار والتفاوض) . المؤهلات الشخصية : نكران الذات، روح المسؤولية، روح المبادرة، الدقة والموضوعية والصرامة، والحس التنظيمي... 	<ul style="list-style-type: none"> عملية الإحصاء. تسليم الإقرارات. الترخيص باستغلال الملك الجماعي تصفيه مبالغ الرسوم والضرائب ووضع الأوامر بالمداخيل. كما أن لها صلاحية البث في طلبات المراجعة وتزاول حق الإطلاع وحق التصحيح الضريبي. المشاركة في لجنة الإحصاء السنوي الشامل للعقارات الخاصة لرسم السكن إلى جانب مقتش الضرائب. تدبير الرسم في إطار القانون 07-39 المتعلق بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية . وفي إطار القانون 47.06 المتعلق بجيابيات الجماعات المحلية. ضبط المراسلات الواردة والصادرة عن المصلحة. تسليم فحص الإقرارات المتعلقة بعملية البناء بعد استلام رخص البناء من مصلحة التعمير. إصدار أوامر الأداء المسبق. التاكيد من أداء الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية والتنسيق مع المكتب المكلف بتدبير هذا الرسم. إعداد قرارات التخفيف والإلغاء. 	مصلحة الموارد المالية

<p>المؤهلات الشخصية :</p> <ul style="list-style-type: none"> نكران الذات، روح المسؤولية، روح المبادرة، الدقة والموضوعية والصرامة، والحس التنظيمي... 	<ul style="list-style-type: none"> إصدار الأوامر بالتحصيل المتعلقة بالإدعاءات المسقية لكل من الرسم على عمليات البناء والرسم على شغل الملك الجماعي لأغراض البناء. تسليم محاضر إتلاف الطرق وإصدار الأوامر بالأداء. مراقبة المساحة المرخص بها لأغراض البناء. إنجاز محاضر المخالفات. تبني الطعون المقدمة للجنة الإقليمية للنظر في الطعون الجبائية. إعداد التراخيص. تصفية الرسوم الواجب استخلاصها. وضع الأوامر بالمداخلات وإجراء التعديلات الضرورية عليها. البث في طلبات شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً. ضبط وإحصاء المادة الخاضعة للرسم على شغل الملك الجماعي. التنسيق مع فسيمة الضرائب المباشرة فيما يخص الحصول على القيمة الكنائية المتداة أساساً لضررية التجارة وتصفية الملفات العالقة موضوع الإحصاء العام. البث في الشكايات. مراقبة مدى احترام المساحات المرخص بشغلها. إنجاز محاضر المخالفات. التنسيق مع مكاتب تصحيح الإمضاء فيما يخص الحصول على نسخ تامة من العقود التجارية والصناعية والمهنية. تبني الطعون المقدمة للجنة الوطنية للنظر في الطعون الجبائية. إنجاز الأوامر بالأداء المسبق. إصدار الأوامر بالتحصيل سنوي وربع سنوي. إعداد قرارات التخفيف أو الإلغاء. التأشير على مطبوع الإبراء من الذمة المالية تجاه الجماعة. مسك وخدمة ملفات الملزمين. التنسيق مع المصلحة الاقتصادية فيما يخص الطلبات الواردة من أجل فتح محل تجاري أو صناعي أو مهني. إحالة ملفات المتقاعسين من الأداء على مصلحة المنازعات قصد اتخاذ الإجراءات الازمة. إجراء الإحصاء السنوي الشامل للأراضي الحضرية غير المبنية ابتداء من 15 شتبر . أداء الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية. إصدار الأمر بالأداء المسبق. التنسيق مع مصلحة التعمير فيما يلي: استلام الإقرار بالتجزئة وتاكيد المعطيات الواردة به. تبني الوضعيّة الجبائية للملزمين بالرسم على عمليات التجزئة. استيفاء المبالغ المستحقة قبل تسليم شهادة المطابقة وشهادة الاستلام المؤقت. تسليم الإقرار بامتلاك أرض حضرية غير مبنية والإقرار بوقوع تغيير في وضعية الأرض وتطبيق الجزاءات. القيام بإجراءات التصحيح والمراجعة. إعداد قرارات التخفيف أو الإلغاء. إحصاء المقاهي والمطاعم والحانات والمحلبات المقشّدات وغيرها من المؤسسات التي تستهلك فيها المشروبات بعين المكان. تحسيس الملزمين وتزويدهم بمطبوع الإقرارات . التنسيق مع مكاتب تصحيح الإمضاء فيما يخص التقويمات والإقطاع عن النشاط. التصريح بالمداخلات السنوية
<p>الإقرار بإحداث المؤسسة</p> <ul style="list-style-type: none"> بيان الأداء الرابع السنوي وتقييم الجزاءات عند الإقتضاء. إصدار الأوامر بالتحصيل. إصدار الأوامر بالأداء المسبق.. إعداد قرار التخفيف أو الإلغاء. القيام بإجراءات التصحيح والمراجعة وربط الإتصال بتقسيمة الضرائب المباشرة للحصول على المعطيات اللازمة. مسك سجل الإحصاء. القيام بعمليات المراقبة بجميع الوثائق والبيانات الضرورية وذلك بواسطة مأمورين لهذا الغرض. إحصاء مؤسسات الإيواء السياحي المنصوص عليها بالمادة 70 من القانون 47/06 والقانون رقم 61/00 ومسك سجل إحصائي لهذا النشاط. استلام الإقرار السنوي بعد الزبناء وعدد الليالي بالنسبة للمؤسسات السياحية والتتأكد من مطابقتها للتصریفات المودعة لدى كل من مصالح الأمن والمكتب الوطني للسياحة. الرسم على النقل العام للمسافرين ووقف سيارات الأجرة والحافلات 	<p>استلام وفحص</p> <ul style="list-style-type: none"> بيان الأداء الرابع السنوي وتقييم الجزاءات عند الإقتضاء. إصدار الأوامر بالتحصيل. إصدار الأوامر بالأداء المسبق.. إعداد قرار التخفيف أو الإلغاء. القيام بإجراءات التصحيح والمراجعة وربط الإتصال بتقسيمة الضرائب المباشرة للحصول على المعطيات اللازمة. مسك سجل الإحصاء. القيام بعمليات المراقبة بجميع الوثائق والبيانات الضرورية وذلك بواسطة مأمورين لهذا الغرض. إحصاء مؤسسات الإيواء السياحي المنصوص عليها بالمادة 70 من القانون 47/06 والقانون رقم 61/00 ومسك سجل إحصائي لهذا النشاط. استلام الإقرار السنوي بعد الزبناء وعدد الليالي بالنسبة للمؤسسات السياحية والتتأكد من مطابقتها للتصریفات المودعة لدى كل من مصالح الأمن والمكتب الوطني للسياحة. الرسم على النقل العام للمسافرين ووقف سيارات الأجرة والحافلات

- استلام بيان الأداء بعد كل ربع سنة بالنسبة للمؤسسات السيجية.
- استلام برقيات الترخيص باستغلال سيارات الأجرة الواردة من السلطة الإقليمية.
- تسلم إقرارات بدء الإستغلال والتصریح بالتوقف أو تغيير النشاط وتسلیم بطاقة الوقف تبعاً لذلك.
- التنسيق مع مندوبيه التقى من أجل تحبين المعلومات والمعطيات بشأن الحافلات وحافلات القل المزدوج.
- تصفية الرسوم الواجب استخلاصها
- إصدار الأوامر بالمداخلين.
- الأداءات بالتنسيق.
- إعداد قرارات التخفيف أو الإلغاء.
- التأشير على الوثائق الواردة من مصلحة تصحيح الإمضاء بعد التأكيد من مدینونية المازمين أو إبراء ذمتهم.
- مسک وخدمة سجل الإحصاء
- مسک ملفات المازمين.
- تتبع الطعون المقيدة للجنة الوطنية للنظر في الطعون الجيائية.
- تحصيل شساعة المداخل لجميع الضرائب والرسوم المنصوص عليها بالقوانين المتعلقة بالجيابيات المحلية، والمضمنة أسعارها بالقرار الجبائي وبميزانية الجماعة.
- إعلام المازمين
- إعداد بيانات التحصيل.
- تتبع وضعية المرافق الجماعية.
- تدوين مراجع الأداء.
- التحصيل نقداً.
- تضمين الاستخلاص.
- التحصيل بالشيك.
- التنسيق مع مكتب الحسابات.
- تدوين معطيات المحاسبة في السجلات.
- تدوين القوائم الإسمية للتوصيل المستوفية الإستعمال.
- تدوين مراجع الرخص والاستخلاص.
- المحاسبة المعلوماتية.
- تدبير فترات الدفع الدوري والشهري للخزينة الإقليمية.
- تحرير جميع أنواع المراسلات والبيانات الخاصة بالمصلحة.
- إحالة ملفات المازمين المتلاعسين عن الأداء على مصلحة المنازعات القضائية لمتابعة طبقاً للقوانين.
- إعداد القوائم المحاسباتية الخاصة بالمداخلين عند إعداد مشروع الميزانية وحصرها.

الملحق رقم ١ لقرار رئيس جماعة الخميسات رقم ٥٢ بتاريخ: ٢٠٢٢/٥/٣١

يتعلق ببطاقة المهام والكافعات المطلوبة لشغل مناصب رؤساء المصالح بالجماعة

1- رئيس مصلحة التعمير

2- رئيس مصلحة البيئة وحفظ الصحة

الكافعات المطلوبة	مهام المنصب وأختصاصاته	المنصب
<p>التوفر على شهادة جامعية متخصصة في مجالات تدخل المصلحة والمكاتب التابعة لها.</p> <p>المؤهلات المعرفية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الإمام بالقوانين والمساطر المتعلقة باختصاصات المصلحة وكذا المكاتب التابعة لها. • الإمام بالقانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات ومراسيمه التطبيقية. • المؤهلات التدبيرية : • المؤهلات المتعلقة بتنظيم المصلحة المكاتب التابعة لها وتعزيز مردوديته (مؤشرات إحصائية). • القدرة على استعمال تقنيات المعلومات والتكنولوجيات الحديثة. • المؤهلات التواصلية (التنسيق والإخبار والتفاوض). • المؤهلات الشخصية : • نكران الذات، روح المسؤولية، روح المبادرة، الدقة والموضوعية والصرامة، والحس التنظيمي... 	<ul style="list-style-type: none"> • تأقي ودراسة وبرمجة وتتبع الطلبات الخاصة بمختلف المشاريع الجديدة التي تحال على لجنة المشاريع الصغرى. • تأقي وبرمجة وتتبع الملفات المعروضة على لجنة المشاريع الكبرى بما فيها مشاريع إنجاز التجزئات والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات. • ضبط الملفات والطلبات التي ترد على المكتب والتي تتعلق بطلبات البناء الخاصة بالزيادة في العلو أو الإصلاح، ورخص السكن والمطابقة والشواهد الإدارية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل. • تسليم وتتابع مختلف طلبات الشواهد الإدارية . • تتبع وتسليم رخص البناء وإعادة البناء والإصلاح وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل. • تتبع وتسليم رخص السكن والمطابقة وفق القوانين والمنظمة الجاري بها العمل. • تحرير وتتابع رخص الربط بشبكات الماء الصالحة للشرب والصرف الصحي وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل. • تحرير وتتابع وتسليم رخص إتلاف الطرق وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل مع إخبار المصالح الجبائية.. • معالجة الشكايات الواردة على المصلحة. • المساهمة في إعداد مختلف الدراسات المتعلقة بتصميم الت التطبيق -SDAU- - إعادة الهيكلة. • تتبع الدراسات التقنية الخاصة (بيثانق الهندسة المعمارية ، مخطط النقل والتنقل، التأهيل الحضري ، التجديد الحضري ...) • تتبع إعداد قرارات التصنيف والسهر على تنزيلها على أرض الواقع. • مراقبة البناء العشوائي والغير مرخص • المحافظة على الملك العمومي. • تنظيم ومراقبة شغل الملك الجماعي العام خلال عمليات البناء ومخلفاته. • إعداد محاضر التصنيف وعلو العتبة . • مراقبة البناء المهملة أو المهجورة أو الآيلة للسقوط . • إخبار مكتب المخلفات بكل مخالفات البناء الواقعة بتراب الجماعة • ترقيم وتسمية الأزقة والشوارع وفق القرارات الصادرة عن المجلس . • منح رخص التجزئات وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل. • تتبع الأشغال داخل التجزئات والودايات السكنية وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل. • إعداد تقارير ومحاضر تتبع الأشغال. • التسليم المؤقت للأشغال وتزويد المصالح المالية بنسخ منه. • تسليم الشواهد الإدارية قصد القيام بعملية البيع وتحفيظ القطع الموجودة داخل التجزئات. • السهر بعد التسليم النهائي على إلحاقي طرق التجزئات وشبكاتها وساحاتها وإسقاطاتها بالأملاك العامة للجماعة وفق المقتضيات القانونية الجاري بها العمل . • إعداد تقارير ومحاضر تتبع الأشغال. • التسليم المؤقت للأشغال وتزويد المصالح المالية بنسخ منه. • تسليم الشواهد الإدارية قصد القيام بعملية البيع وتحفيظ القطع الموجودة داخل التجزئات. • السهر بعد التسليم النهائي على إلحاقي طرق التجزئات وشبكاتها وساحاتها وإسقاطاتها بالأملاك العامة للجماعة وفق المقتضيات القانونية الجاري بها العمل . 	رئيس مصلحة التعمير

**رئيس
مصلحة
البيئة وحفظ
الصحة**

- تعمل مصلحة البيئة وحفظ الصحة على إنجاز التقارير الأسبوعية والشهرية.
- إنجاز البرنامج الشهري للمكتب الصحي.
- مراقبة ومعاينة الوفيات وتسلیم الشواهد الطبية المرتبطة بذلك وخاصة الإذن بالدفن.
- محاربة داء الكلب.
- المساعدة الصحية لفائدة المؤسسات الخيرية.
- المشاركة في عملية التلقيح.
- التصريح بالأمراض طبقاً للتنظيم الجاري به العمل.
- محاربة الكلاب الضالة.
- معالجة الأشخاص المصابين بداء السعر بواسطة التلقحات الخاصة بذلك.
- المراقبة الصحية الداخلية والخارجية للمؤسسات الصناعية التقليدية والمعامل والأوراش وكذا مراقبة شروط صحة ونظافة الأشخاص العاملين بها.
- المراقبة والشهر على صحة وسلامة الأماكن والمؤسسات العمومية؛
- المراقبة والشهر لـ صحة وسلامة المراكز ذات الصبغة الإجتماعية وكذا صحة الأشخاص العاملين بها.
- السهر على السلامة الصحية داخل المؤسسات المدرسية، ومؤسسات ما قبل المدرس
- المراقبة الصحية لوسائل النقل العمومية، ووسائل النقل الصحية وكذا مراقبة صحة العاملين بهذه القطاعات (تسليم البطاقة الصحية)
- مراقبة نظافة المقابر والشهر على ضمان صيانتها، والإدلاء بالرأي في اختيار مواقعها؛
- المراقبة والشهر على جودة المواد الغذائية، والمشروبات والتوابيل المعدة للإستهلاك، كما تشمل هذه المراقبة وسائل نقل هذه المواد وكذا الأماكن التي تباع فيها وصحة الأشخاص العاملين بها؛
- المشاركة في البحوث التي تطلبها وزارة الصحة في حالة حصول تسممات غذائية؛
- المراقبة والشهر على السلامة الصحية للسكن ولمشاريع التعمير وإعداد التراب الوطني (رخص السكن، دراسة التصميم، الشكلات)
- معالجة النفايات الصلبة والمراقبة والشهر على نظافة الطرقات، ومسالك التطهير، ونقط الماء بالإضافة إلى مراقبة ومحاربة جميع مصادر الضرر بما فيها مكافحة نوائل الأمراض؛
- المشاركة في اللجان المحلية والخارجية؛
- معالجة الآبار؛
- تطهير نقط السوداء؛
- معالجة النفايات الصلبة؛
- محاربة الحشرات بالمؤسسات التعليمية والصناعية؛
- محاربة الفئران لجميع المراافق العمومية وقوتوس الصرف الصحي؛
- معالجة الشكلات الواردة على المصلحة؛
- القيام بالمعاينات الميدانية ضمن لجن تقنية مختلطة لمراقبة أنشطة المراافق الجماعية والوحدات الصناعية التي لها بعد وقع بيئي؛
- تتبع ومراقبة الالتزام باتفاقيات التبادل المفروض لقطاعي النظافة والتطهير السائل؛
- مراقبة خدمات الشركة طبقاً لمقتضيات كثاف التحملات؛
- مراقبة شركة النظافة (خلية المراقبة: جمع النفايات-الكنس-مراقبة حمولات شحنات النظافة)؛
- مراقبة الوثائق المتعلقة بأنشطة الشركة؛
- التنسيق بين أعضاء الخلية.
- الإجابة على شكاوى المواطنين المتعلقة بالضرر الذي يلحق بهم في هذا المجال.
- تتبع عملية صيانة قنوات الصرف الصحي بالمرافق الجماعية .
- تتبع ومراقبة الأشغال التقنية الخاصة بشبكة التطهير.
- إعداد البيانات الحسابية الشهرية المتعلقة بالتبادل.
- مراقبة وتدبير مطرح النفايات بتاجمودت.
- تتبع ومراقبة معالجة المياه العادمة.
- المساهمة في إنجاز الدراسات المتعلقة بالمناطق الخضراء بالجامعة
- إحداث وصيانة المناطق الخضراء
- الصيانة العامة للمجالات الخضراء (الحدائق العمومية، المدارس الحضرية ...)
- إحداث وتهيئة مساحات خضراء جديدة.
- غرس أشجار تصيف جديدة ، وغرس النباتات .
- تشذيب وتقليل أشجار التصيف.
- حماية النباتات بكل أصنافها وأشجار التصيف داخل الفضاءات الخضراء.
- سقي المناطق الخضراء
- تنظيم أشغال صيانة الأشجار بالشوارع.
- التدخل لصيانة ومعالجة الأشجار وال المجالات الخضراء والحدائق التعليمية والمؤسسات العمومية والمقابر الجماعية.
- وضع برنامج عمل عمال المناطق الخضراء ومراقبتهم.
- معالجة وتنبيه توقيت تهيئة المناطق الخضراء والحدائق العمومية – المشاركة في الحملات التحسيسية للنظافة المنظمة من طرف جمعية المجتمع المدني.